

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي؛

قررت:

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات البند ثانى عشر والبند رابع عشر والبند سادس عشر من المادة الأولى

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكليات الموضحة فيما بعد :

ثاني عشر - جامعة جنوب الوادي:

٢٠ - كلية الصيدلة .

رابع عشر - جامعة الفيوم:

١٨ - كلية الصيدلة .

سادس عشر - جامعة سوهاج:

٤ - كلية اللغات والترجمة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب